[44] غصبهما للخلافة انهما إنما قدما عليهما في أمر الحرب فقط، وقد كانا اعلم منهما فيه قطعا كما دل عليه الاخيار والاثار هذا ان جعلنا التقديم والتاخير منوطا باختيار ا تعالى وأما ان جعلناه منوطا باختيار الامة كما هو مذهب الجمهور فهو ايضا غير مقبول لانه يقبح في العقول ايضا ان يجعل المفضول المبتدى في الفقه مقدما على ابن عباس رضى ا عنه وذلك بين عند كل عاقل والمخالف فيه مكابر. ومن العجائب ان ابن أبي الحديد المعتزلي خالف هيهنا مقتضى ما اجمع عليه من القول بالحسن والقبح العقليين ونسب هذا التقديم الذي ذهب إليه الى ا عز وجل فقال في خطبة شرحه لنهج البلاغة " وقدم المفضول على الفاضل لمصلحة اقتضاها التكليف " وهذا في غاية ما يكون من السخف، لانه نسب ما هو قبيح عقلا الى ا عز وجل، مع انه عدلى المذهب، فقد خالف مذهبه، ولهذا حمل الشكايات الواردة من على عليه السلام عن الصحابة، والتظلم منهم في الخطبة الموسومة بالشقشقية و غيرها على ذلك ولا يخفى ان الحمل على ذلك مما لا وجه له سوى التحامل على على عليه السلام لأن هذا التقديم ان كان من ا تعالى، لم يصح من على عليه السلام الشكاية مطلقا لانها حينئذ تكون ردا على ا، والرد عليه على حد الكفر وان كان من الخلق فان كان هذا التقديم لمصلحة المكلفين وعلم بها جميع الخلق غير على عليه السلام فقد نسبه عليه السلام الى الجهل بما عرفه عامة الخلق وان كان لا لمصلحة كان تقديما بمجرد التشهى فلم يكن الشكاية على الوجه الذي توهمه فلا وجه لحملها عليه هذا والعقل والنقل كما اشرنا إليه دال على قبح ذلك أما العقل فظاهر وأما النقل فلان القرآن نص على انكار ذلك حيث قال تعالى " افمن يهدى الى الحق _____